148054 - هل يحرم شراء صور المغنين والمغنيات ؟

السؤال

هل حرام شراء صور المغنين والمغنيات ، يظهر منها الوجه والكفان والشعر فقط ، علما بأن المغنية تكشف شعرها ، وليس لها صور لا يظهر فيها الشعر ، وأن هذا لحب الفنانة فقط ، أو يعنى أنها الفنانة المفضلة ؟

الإجابة المفصلة

الأصل في صور ذوات الأرواح أنها حرام ، سواء كانت مجسمة (تماثيل) ، أو كانت لا ظل لها ، كالصور التي تكون في اللوحات ، أو الملابس ، أو نحوها .

وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (10668)
، وفي جواب السؤال رقم (143709)
بيان حكم شراء الملابس التي عليها صور .

وهذا التحريم يتعلق بمسألة التصوير ، بغض النظر عن الصورة نفسها هل فيها مخالفة شرعية أولا ؛ فصور العلماء ، أو الرجال ، أو الأطفال ، أو الحيوانات ، كلها داخلة في هذا الحكم ؛ فالصور هي في حد ذاتها مخالفة شرعية .

فأما إذا أضيف إلى ذلك اشتمال الصور على مخالفة شرعية ، كأن تكون الصورة لامرأة عارية ، أو تكشف شيئا من بدنها ، ولو كان الوجه أو الكفين ، فقد ازداد الأمر حرمة وإثما ، لاشتماله على مخالفة أخرى ، سوى التصوير .

فكيف إذا كانت الصورة لدعاة الفساد ، وناشري الرذيلة والخنا ، من الممثلين والمغنين ونحوهم ، الذين تتاجر بصورهم مجلات الفسق والرذيلة ، لتزيد تعلق النفوس المريضة بهم ؛ فمثل هذه الصور لا يشك في تحريمها من علم حكم التصوير ، ثم علم ما لهذه الصور من أثر في تعلق القلوب وفسادها بها ، وهو ما عبر عنه السائل بقوله : (وهذا لحب الفنانة فقط) ؛ فماذا تريد بعد ذلك ، يا عبد الله ؟!

وقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ)

رواه البخاري (3075) ومسلم (3930) .

وينظر جواب السؤال رقم (13214)

.

وإذا علم أنه يحرم اقتناء هذه الصور ، فكل ما حرمه الله ، فإن بيعه وشراءه حرام ، وبذل المال فيه هو إضاعة له ، وهو من التبذير والإسراف المحرم . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا ؛ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ حَرَّمَ ثَمَنَهُ) رواه أحمد (2546) .

وينظر جواب السؤال رقم (49676)

.

والله أعلم .